بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٤٧٩
بتاريخ:	٢٠١٧/٩/٢٥

ملف رقم: ٣١١/٢/٧

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٢٢٣) المؤرخ ٢٠١٥/٨/١٠ بشأن الخلاف القائم بين محافظة أسوان والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بخصوص تحديد الجهة المختصة بإدارة واستغلال والتصرف في مساحة (٣١٢) فدانًا، الواقعة بالكيلو ١١٠ بمنطقة المحاجر طريق أسوان / أبوسمبل والمخصصة لشركة ميديكوم أسوان للأسمنت وذلك في ضوء الفتوى الصادرة عن اللجنة الأولى بجلسة ٢٠١٢/١١/٢٤.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أنه سبق لهيئة اللجنة الأولى لقسم الفتوى بمجلس الدولة أن انتهت بجلستها المعقودة في ٢٠١٢/١١/٢٤ إلى أن محافظة أسوان هى الجهة صاحبة الولاية في التصرف وإدارة واستغلال المساحة المتنازع عليها بين محافظة أسوان والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية والمخصصة لشركة ميديكوم أسوان للأسمنت – محل النزاع الماثل – تأسيسًا على أنه بصدور قرار رئيس الجمهورية رقم (٧٠) لسنة ٢٠٠٧ والذى تضمن في مادته الثانية دمج الهيئة العامة لتنمية بحيرة السد العالي في الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية، صارت الهيئة الأولى بدءًا من تاريخ العمل بهذا القرار في ٢٠٠٧/٣/١٤ جزءًا من كيان الهيئة الثانية، وزالت عن الهيئة المندمجة الشخصية القانونية وامتد نشاط الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية على كل ما يتعلق بالأراضي المحيطة ببحيرة ناصر وشواطئها المخصصة للزراعة والاستصلاح دون غيرها، وما عدا ذلك من أنشطة لغرض تنمية واستغلال موارد الثروة البشرية الطبيعية ببحيرة ناصر وشواطئها والأراضي المحيطة بها، إنما يكون من خلال محافظة أسوان لكون هذه الأراضي تقع داخل حدود ولايتها وفقًا لأحكام القانون رقم (٧) لسنة ١٩٩١ في حين ترى الهيئة العامة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية أنها المختصة بالتصرف في هذه المساحة لكونها ضمن الأراضي التي تقع في ولاية هيئة تنمية بحيرة السد العالي قبل دمجها في الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية وفقًا لقرار رئيس الجمهورية رقم (٣٣٦) لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقرار رقم (٤٢٠) لسنة ١٩٧٨ والذى نص على اختصاص الهيئة العامة لتنمية بحيرة السد العالي بتنمية واستغلال موارد الثروة البشرية والطبيعية ببحيرة ناصر وشواطئها والأراضي المحيطة بها، وإزاء هذا الخلاف طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١٣ من سبتمبر عام ٢٠١٧م، الموافق ٢٢ من شهر ذي الحجة عام ١٤٢٨ هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من عدم ملاءمة التصدي لموضوع ما، بالفصل في النزاع فيه، متى كان مطروحًا على القضاء.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل أقيمت بشأنه الدعوى رقم (١/١٦٨٧٦ق) أمام محكمة القضاء الإداري بأسوان حيث طلبت في ختامها الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية – فرع الهيئة العامة لتنمية بحيرة السد العالي بأسوان – إلزام شركة ميديكوم أسوان للإسمنت تسليمها قطعتي الأرض محل العقدين المؤرخين ٢٠٠٦/٩/٢٧، و ٢٠٠٦/١١/١٥ والبالغ مساحتهما (٣١٢) فدانًا – المساحة محل النزاع – وإلزامها أداء مبلغ مقداره (١٠٣١٨٢٣,٩٨) جنيهًا مقابل حق الانتفاع خلال الفترة من ٢٠١٠/٩/٢٤ حتى ٢٠١١/٩/٢٦، فمن ثم يغدو من غير الملائم – والحال كذلك – الفصل في النزاع الماثل لتعلقه بنزاع مازال مطروحًا على القضاء.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى عدم ملاءمة الفصل في النزاع الماثل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في ٩/ك/٢٠١٧

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
مركز المعلومات بالجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

حسن/